رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 54

محمد بن صالح العثيمين

في هذا الحديث فوائد منها خشوع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لان هذا البكاء لم ينتج الا عن حضور القلب وتصور ما يقول وما نعم ومنها ان البكاء - 00:00:17

وان ظهر له صوت لا يبطل الصلاة وهذا هو مراد المؤلف رحمه الله بسياق هذا الحديث في هذا الباب فاذا وجد الصوت من المصلي من البكاء فان صلاته لا تبطئ - 00:00:38

وان كان بعض العلماء يقول اذا بان حرفان بطلت الصلاة ولكن هنا سؤال هل ينبغي للانسان ان يتقصد البكاء والنحيب العالي الرفيع او الاولى ان يجعل المسألة على حسب الطبيعة - 00:00:57

الثاني بلا شك هو الاولى التاني هو الاولى واما ما يتكلفه بعض الناس في قيام رمضان من النحيب العالي فهذا يذم صاحبه الا ان يكون بغير اختياره. الشيء اللي باغي الاختيار للانسان لا يذم عليه. لا لا يلام عليه لانه لا يستطيع - 00:01:15

ان نعارضهم ومن فوائد هذا الحديث جواز التشبيه الاعلى بالادنى اذا قصد بذلك التقريب وجهه بكاء الرسول عليه الصلاة والسلام اعلى من عزيز القدر اليس كذلك لكن شبه له به للتقريب - 00:01:37

ونظيره قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وكذلك في حديث الوحي لانه سلسلة على صفوان فهذه الامثلة التقريبية لا يقتضي لا تستلزم باي حال من الاحوال التماثل بين المشبه والمشبه به - 00:02:02

كل له حكم وعن علي رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان فكنت اذا اتيته وهو يصلي تنحنح لي رواه النسائي وابن ماجه - 00:02:32

علي ابن ابي طالب رضي الله عنه من ال البيت وهو اشرف ال البيت وهو طهر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فانه تزوج ابنته فاطمة فاطمة سيدة نساء اهل الجنة افضل بنات النبي عليه الصلاة والسلام - 00:02:46

تزوجها افضل ال النبي صلى الله عليه وسلم سوى النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان رضي الله عنه تزوج بنتي الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا يسمى النورين لدى النورين - 00:03:04

وابو بكر تزوج تزوج بنته رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وذكروا ان رجلا من الرافضة ورجل من اهل السنة تنازعوا ايهما افظل علي او ابو بكر تتحاكم الى ابن الجوزي رحمه الله - 00:03:23

فقال لهم للرجلين افضلهما يعني علي ابن ابي طالب وابي بكر وابا بكر افضلهما من كانت ابنته تحته ايهم نعم افضلهما من كانت ثمته تحته الظمائر تعود على من نعم فذهب الرجلان يتنازعان في مرجع الظمير - 00:03:45

على من يفسد لكن الرجل تخلص لا شك تخلص وهذا مما يفتح الله به على الانسان حين المضايقات ان ييسر الله له شيئا يتخلص به وهو حق طيب فاذا نقول - 00:04:14

في هذا الحديث اه نعم حديث عادي يقول كان لي مدخلان مدخل كلمة مدخل تصلح ان تكون السنة زمان او اسم مكان يعني هل فهل نقول ان هذين المدخلين يعني في النهار وفي الليل - 00:04:32

او من باب وباب اخر الاول هو المتعين اي مدخلان فهو اه اسمه زمان اسم زمان يعني مدخل في الليل ومدخل في النهار فاذا فكنت اذا اتيت وهو يصلي تنحنح لي اذا اتيت يعني لادخل عليه - 00:04:54

وكان في الحديث محذوفا تقديم فاستأذنته تنحنح لي وان نحن ها معروفة يظهر منها صوت او لا يظهر منها صوت احيانا يكون

الصوت لا تستطيع ان تدرك منه صوت حرفا - 00:05:19
واحيانا تستطيع فنحنا حاليا يعني لنبين انه يصلي ففي هذا الحديث فوائد منها ان ان في هذا منقبة لعلي ابن ابي طالب لعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه حيث مكنه الرسول صلى الله عليه وسلم من مدخلين احدهما في الليل والثاني في النهار - 00:05:43
ومنها من فوائد الحديث ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يصلي في بيته وهو كذلك وكان لا يصلي في وكان يصلي في بيته الا الفريضة وقد قال - 00:06:10
افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة فهو عليه الصلاة والسلام يصلي في بيته ما عدا المكتوبة وما تشرع له الجماعة وقولنا وما تشاء له بالجماعة يعني بذلك صلاة الكسوف على القول بانها سنة - 00:06:29
وقيام رمظان فانه صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى باصحابه ثلاث ليال وتخلف الرابعة خوفا من ان تفرض علينا ومن فوائد هذا الحديث جواز النحنحة في الصلاة سواء بان حربان - 00:06:49
ام لم يبل لان الحديث مطلق تنحنح فلم يقيد بواحدة ولا بحرف ولا حرفين ومنها اه انه ينبغي للانسان اذا استأذن عليه وهو يصلي ان نبين حاله للمستأذن حتى يكون على بصيرة - 00:07:12
والا من الجائز ان يسكت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم حتى ينهي الصلاة ثم يأذن له لكن هذا لا ينبغي بل الذي ينبغي ان تبين لاخيك انك في صلاة - 00:07:39
ومنها تحريم الكلام في الصلاة وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم عجل عنه الى التنحن ومعلوم ان التنحنح في الاجابة ادنى مقابلة من الكلام لانني تقابل بالكلام اعلى ممن تقابله بالنحنحة - 00:07:56
يظهر ذلك لو ان احدا خاطبني منكم واخر خاطبني خاطبته بالكلام فالمرتبة الثانية هذا من الاولى فلو كان الكلام جائزا في الصلاة لكان احسن الناس خلقا لكان احسن الناس خلقا - 00:08:27
محمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم يتكلم فان قال قائل وهل يجوز ان ينبه الانسان بغير النحنحة فالجواب نعم يسبح او يرفع صوته بالقراءة او بالذكر حسب ما ما يقول - 00:08:51
لان المقصود التنبيه تنبيه الداخل على ان هذا الانسان في صلاته طيب لو لو آآ لو لو التلفون زهق وهو الى جنبك هل لك ان ترفعه وتقول انتظر فاني اصلي - 00:09:27
اجيب لا اذا ماذا تصنع اما ان اتركه وانا معذور لا شك واما ان ارفعه واتناه له او اقول الله اكبر اذا كان بكبر او سبحان ربي الاعلى او سبحان ربي العظيم - 00:09:51
ثم بعد ذلك حضر السماعة اما ان اقول انا اصلي او ما اشبه ذلك بناء على انه قد لا يفهم؟ لا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قلت لبلال - 00:10:11
كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين يسلمون عليه وهو يصلي قال يقول هكذا وبسط كفه اخرجه ابو داوود والترمذي وصححه هذا شبيه بما سبق ابن عمر رضي الله عنه - 00:10:29
من فقهاء الصحابة ومن عباد الصحابة ومن اشد الصحابة ورعا وتمسكا باثار النبي صلى الله عليه وسلم وبلال معروف هو مؤذن الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم سأله ابن عمر - 00:10:51
وهو اعلى منه نسبا واقرب منه الى الرسول عليه الصلاة والسلام وهو وهو ايضا اعني من بلاد كانه كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم اي على الناس - 00:11:12
حين يسلمون عليه لان الناس كانوا يسلمون على الرسول عليه الصلاة والسلام وهو في صلاته فكان قبل تحريم الكلام يرد عليه وحين حرم الكلام امتنع كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 00:11:30
ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يرد عليهم السلام ولما رجع عبد الله بن مسعود من الهجرة وسلم عليه لم يرد عليه فصار في نفسي صار في نفسه لماذا لم يرد - 00:11:52

فلما سلم النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال ان الله احدث ان الله يحدث بامره ما شاء وانه احدث الا نتكلم او قال الا تتكلموا في الصلاة ووظاهر حديث ابن محسود انه لم يشر - 00:12:10

بالرد لكن حديث بلال هذا يقول كان كان يرد عليهم فيقول هكذا وبسط كفهم لكن رفعه رفع قليلا هكذا رفعها قليلا هكذا و ففي هذا الحديث فوائد منها خفاء بعض الاحكام - 00:12:31

على من هو اعلم وجهه ان بلالا كان عنده علم من هذا وان ابن عمر ليس عنده علم وهذا سهل يعني مسألة اشتبهت خفيت على واحد لكن الغريب ان تخفى مسألة - 00:13:01

على امير المؤمنين عمر رضي الله عنه ومعه المهاجرون والانصار وذلك في حديث طاعون عمر رضي الله عنه توجه الى الشام في اثناء الطريق قيل له ان الشام فيها طاعون - 00:13:27

والطاعون اعاذنا الله واياكم منه واجارنا الطاعون مرض فتاك اذا نزل بارض مسك باهلها فتوقف عمر وليس عنده دليل عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم توقفت ايمضي او يرجع الى المدينة - 00:13:45

وجمع الصحابة المهاجرين والانصار ثم القدامى من المهاجرين وكان الرأي ان يرجع ان يرجع ولكن مع ذلك صار فيه شيء من التوقف حتى جاء عبدالرحمن ابن عوف وكان قد غاب في حاجة له - 00:14:12

واخبرهم بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اطمئنوا ورجعوا لان الخليفة الراشد وكل الصحابة معه الذين كانوا معه كلهم خفي عليهم هذا الحديث فلا تستغرب ان ان يخفى حكم مسألة - 00:14:39

على رجل من اكبر العلماء ويعرفها ادنى واحد من طلبة العلم لا لا نستغرب ومنها حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم فلم يستنكر ابن عمر ان يسأل من ان يسأل بلالا - 00:14:57

عن هذه المسألة وهذا امر مشاهد يعني امر معلوم اعني حرص الصحابة على العلم ومنها جواز الصلاة الجواز السلام على المصلي وجه هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرهم - 00:15:21

ولو كان غير جائز لنهاهم وهذه المسألة اختلف فيها العلماء منهم من قال انه جائز ومنهم من قال انه سنة ومنهم من قال انه مكروه اما من قال انه جائز - 00:15:43

فاستدل باقرار النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الصحابة على السلام عليه واما من قال انه سنة فقال الاصل في السلام انه سنة فاذا اقرهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي - 00:16:04

كان اقرارا لهم على اصل وما هو الاصل السنية فيكون مسنونا واما من قال انه مكروه فقال انك اذا سلمت على المصلين فقد ينسى ويقول عليك السلام وقد يكون جاهلا - 00:16:20

فيقول عليك السلام وقد تلحقه الهيبة فيقول عليك السلام كل هذا وارد اليس كذلك ايها الاخوة لم يتم الشرح في هذا الشريط ويمكن اتمامه في الشريط الذي يليه - 00:16:42